

المدونة الكبرى

ما جاء في دية العقل والسمع والأذنين قلت أرأيت مالكا هل كان يقول إن في العقل الدية قال قال مالك نعم في العقل الدية قال مالك وقد تكون الدية فيما هو أيسر من العقل قلت له ما يقول مالك في الأذن إذا اصطلمت أو ضربت فشذت قال قال مالك ليس فيها إلا الإجهاد قلت فإن ضربه ضربة فذهب سمعه واصطلمت أذناه أتكون فيها دية وحكومة في قول مالك قال قال مالك في الأذنين إذا ذهب سمعهما ففيهما الدية اصطلمتا أو لم تصطلما قلت أرأيت الأذنين إذا قطعهما رجل عمدا فردهما صاحبهما فثبتهما أو السن إذا أسقطها الرجل عمدا فردها صاحبهما فبرأت وثبتت أيا كان القود على قاطع الأذن أو القالع السن قال سمعتهم يسألون عنها مالكا فلم يرد عليهم فيها شيئا قال وقد بلغني عن مالك أنه قال في السن القود وإن ثبتت وهو رأيي والأذن عندي مثله أن يقتصر منه والذي بلغني عن مالك في السن لا أدري أهو في العمد يقتصر منه أو في الخطأ إن فيه العقل إلا أن ذلك كله عندي سواء في العمد وفي الخطأ باب ما جاء في الأسنان والأضراس قلت أرأيت الأسنان والأضراس عند مالك سواء قال نعم قلت فكم في كل سن عند مالك قال خمس من الإبل قلت وإن كانت سنا سوداء قال فيها خمس من الإبل وهي كالصحيحة إلا أن تكون تضطرب اضطرابا شديدا وإن كانت كذلك فليس فيها إلا الإجهاد قلت فإن كانت سنا مأكولة قد ذهب بعضها فقلعها رجل عمدا أو خطأ قال لم أسمع من مالك فيها شيئا إلا أنني أرى في هذا على حساب ما بقي منه لأنه ناقص غير تام ما جاء في الإليتين والثديين وحلق الرأس والحاجبين قلت أرأيت أليتي الرجل والمرأة أفيهما الدية عند مالك قال لا أقوم على حفظ قوله في هذا والذي أرى أن في هذا الحكومة قلت لم وهذا زوج من الإنسان